

فخرج عمر ثم رفع الميزان فقال النبي صلى الله عليه وسلم خلافة بنو
ثم يوتي الله ملكه من يشاء وروى الطبراني في معجمه الكبير عن معاذ
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارئت ابي وضعت في كفة وامتي
في كفة فقولها ثم وضع ابو بكر في كفة وامتي في كفة فقولها ثم وضع
عمر في كفة وامتي في كفة فقولها ثم وضع عثمان في كفة وامتي
في كفة فقولها ثم رفع الميزان فانظر فابن في ذلك ان عمر
رجع ثلاث مرات ثم فيه اسشارة الى ترتيبهم في الخلافة والافضل
ومثل ذلك ما اخرجه ابو داود وعن جابر قال قال رسول الله
راى الليلة رجل صالح ان ابا بكر نيط برسول الله صلى الله عليه
وسلم ونيط عمر ابي بكر ونيط عثمان يعني قال جابر فلما قضا
من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا اما الصالح فرسول الله
صلى الله عليه وسلم واما نوط بعضهم ببعض فلهذا هذه
الامر الذي بعث الله به نبيه فنتبين بهذه الروايات ان
جميع ما ذكره المؤلف باطل عاظر لا يثبت على الكذب والبهتان
قال المؤلف ومنها ما روه عن ابن مسعود قال
لما مات عمر ذهب تسع اعشار العلم فان فيه ان قائل
هذا الخبر سواء كان ابن مسعود او غيره صحيح مما استفاد
بين الخاص والعام من قول عمر في غير مقام لولا اني اهلك عمر
وقوله الذي افقه من عمر حتى المخرجات وامثال ذلك مما يدل
على جهله كما ذكرنا جملة منه في بطا عن روى اولياؤه ايضا
انه مر على صبيان يلعبون فقال ما رايت احدا منذ فارقتهم
فقال

فقال الرصبي منهم يا عمر اتقوا هذا وقد ايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهذا الخبر كله فاخذ عمر ترابا ووضع في فيه وقال كل
الناس به عقل من عمر حتى الصبيان وما اتفق عليه النزيهان
من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم انما مدنية العلم وعلى بابها ومن اراد العلم
فليات الباب وقد حقت مشروحات نقل كلاما كثيرا عن بعض
الرافضة الضالة تركناه لاستحسانه انتهى **اقول**
قد قمتنا ان الطبراني والحاكم رويا ذلك عن ابن مسعود
وان ابن مسعود نقل ذلك عن الصحابة حيث قال ولقد كانوا
يرون انه ذهب بتسعة اعشار العلم وزيادة علم عمر
على غيره ما عدا ابا بكر لا تنكر ولذا قال ابن مسعود لو ان علم
عمر يوضع في كفة ميزان ووضع علم ابي بكر في كفة لرفع
علم عمر عليه وقد قدمنا ان عمر اعلم من علي وانه كان يعقب
حيه حياة النبي صلى الله عليه وسلم وكان الصحابة كثيرا ما يرجعون
الى قوله كالمعتمدين والعول وما احتج به هذا المؤلف
لا يجر فيه ما حققناه فيما تقدم على ان سؤال بعض الصحابة
بعضنا لا يلزم منه جهل السائل ولا يقص عليه عن علم السائل
وكان داب عمر المشاورة فاذا نزلت النازلة ريثا ورعمر
عثمان وعليا وابن عوف وزبير بن ثابت حتى ان ريثا ور
ابن عباس مع صغر سنه فغير كان ريثا وره تحقيقا
للصواب مع انه اعلم منهم ويبدل لذلك قوله للمرأة التي
عترضته في الصداق ما نقله المؤلف عنه مع انها ادون علما